جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون / فرع القانون الخاص

الآثار القانونية والشرعية لعقد الزواج الباطل

ـ دراسة مقارنة ـ

رسالة ماجستير تقدمت بها الطالبة

أماني حافظ إبراهيم محمد

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الخاص

بإشراف

د.عبد الرزاق أحمد محمد

أستاذ القانون المدني

١٤٤٥هـ ٢٠٢٣م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي

ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ

صدق الله العظيم

سورة الروم

الإهداء

إلى من كان لهم الفضل الاكبر في بلوغي التعليم العالي

إلى نور عيني وضوء دربي والدي ووالدتي الاعزاء أطال الله في عمرهما وأدام صحتهما

إلى السند والعضد إخوتي وأخواتي ولاسيما بالذكر فقيدتي الغالية (رحمها الله)

إلى جميع اساتذتي الكرام إلى كل من علمني حرفا طيلة مسيرتي التعليمية

إلى كل من مد لي يد العون وساندني ولو بابتسامة

أهدي اليكم بحثي والله ولي التوفيق

الشكر و التقدير

الحمدلله على ما أسبغ علينا من نعم ظاهرة وباطنة

لك الحمد والشكر يا رب كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك وأما بعد..

لا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر ووافر الاحترام والتقدير إلى أستاذي الدكتور الفاضل (عبد الرزاق احمد) لتفضله بالإشراف على هذه الرسالة، ولما بذله من جهد مخلص فقد كان لصبره وسعة صدره وإبداء ملاحظاته السديدة الأثر الواضح في توجيه سير رسالتي هذه نحو الأتجاه الصحيح

وأتوجه بفائق الشكر والامتنان إلى عمادة معهد العلمين للدراسات العليا وإلى اساتذتي الافاضل جميعاً .

ولاسيما بالشكر جميع موظفي مكتبة معهد العلمين جميعاً لما قدموه من مساعدة وتعاون في سبيل تسيير الحصول على مصادر الدراسة، وتذليل الصعوبات، التي واجهتني

و أتقدم بشكري إلى كل من أسهم وساعد في أنجاز الرسالة وأسأل ربي أنّ يمكنني من رد هذا الجميل

وأجعل مسك ختام امتناني وشكري هذا ... إلى عائلتي الكريمة على كل ما قدموه من وسائل راحة ومساندة في سبيل إتمام رسالتي .

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١_٤
الفصل الأول/ عقد الزواج بين الصحة و البطلان	٦
المبحث الأول/ الأسس القانونية والشرعية لإبرام عقد الزواج	٧
المطلب الأول/ ماهية عقد الزواج	٨
الفرع الأول/ تعريف عقد الزواج	٨_١٨
الفرع الثاني/ مشروعية عقد الزواج من القرآن و السنة	١٨_٣٠
المطلب الثاني/ أركان عقد الزواج و شروطه	٣١
الفرع الأول/ أركان عقد الزواج	٣١_٤١
الفرع الثاني/ شروط عقد الزواج	٤٢_٥٥
المبحث الثاني/ بطلان عقد الزواج في القانون و الشريعة	٥٥_٥٦
المطلب الأول/ ماهية العقد الباطل	٥٦

الفرع الأول/ تعريف العقد الباطل	٥٧_٦٣
الفرع الثاني/ خصائص العقد الباطل	٦٤_٦٧
المطلب الثاني/ التمييز بين بطلان العقد وما يشتبه به من أوضاع	٦٧_٦٨
الفرع الأول/ تمييزه عن الفسخ	٦٨_٧٠
الفرع الثاني/ تمييزه عن العقد الفاسد	٧٠_٧٤
الفصل الثاني/ بطلان العقد و ما يرتبه من احكام	٧٦_٧٧
المبحث الأول/ حالات بطلان عقد الزواج	٧٧_٧٨
المطلب الأول/ اسباب البطلان	٧٨
الفرع الأول/ الاسباب الشكلية لبطلان عقد الزواج	٨٠_٩٢
الفرع الثاني/ الاسباب الموضوعية لبطلان عقد الزواج	٩٢_١٠٩
المطلب الثاني/ انواع البطلان	١٠٩
الفرع الأول/ البطلان المرافق لتكوين العقد	١٠٩_١١٧
الفرع الثاني/ البطلان الطارئ على تكوين العقد	١١٧_١٢٢

المبحث الثاني/ التكييف القانوني والفقهي لبطلان عقد الزواج	١٢٢_١٢٣
المطلب الأول/ الالتزامات المترتبة على بطلان عقد الزواج	١٢٣_١٢٤
الفرع الأول/ الالتزامات المترتبة على الزوج	١٢٤_١٣٢
الفرع الثاني/ الالتزامات المترتبة على الزوجة	١٣٣_١٣٨
المطلب الثاني/ اجراءات الدعوى وتقرير بطلان العقد	١٣٨
الفرع الأول/ اجراءات رفع الدعوى	١٣٨_١٤٨
الفرع الثاني/ الحكم ببطلان عقد الزواج	١٤٨_١٥٠
الخاتمة	١٥١_١٥٦
المصادر	١٥٧_١٧٣
Summary	ح

المستخلص

هناك أسس قانونية وشرعية لازمة وضرورية لإبرام عقد الزواج على اعتبار أنه عقد يؤدي على علاقة زوجية عبر صيغة خاصة، وقد أشرع الله الزواج بوصفه منبع راحة للانسان، و أعطاه مكانة سامية لغرض تنمية الروابط الاسرية و الاجتماعية فالزواج رابطة شرعية بين الرجل و المرأة ، وهو من وجهة نظر الفقهاء مستحب مؤكد في نفسه. وقد شرّع الفقه الإسلامي النكاح من أجل ضبط العلاقات والمحافظة على النسل البشري، وحماية النفس من الوقوع في المحرمات، حيث أنّ الزواج من اهم العقود في النظام الاجتماعي فلقد تولى الشارع المقدس الاهتمام بكل تفاصيله منذ التفكير فيه وحتى اتمامه كما جعل لعقد الزواج شروط، فمتى ما كانت تلك الشروط متوفرة كان عقد الزواج صحيحاً، و بما أنّ الاصل في العقود الصحة، و ليس لاحد الطرفين الانفراد في ابطالها لأنّ العقد عقد لكن إذا تخّلف أحد تلك الشروط يكون الزواج باطلاً ويكون بقاؤه مخالفا للشريعة و القانون وفي كلتا الحالتين يترتب على عقد الزواج آثار قانونية، ولأنّ عقد الزواج عقد بالغ الأثر وعظيم الخطر ومحله شديد الحرمة، وتتعلق به حرمات وتنتج عنه تبعات وتترتب عليه آثار مادية ومعنوية مهمة، لذلك لابدّ من الاحتياط تثبيته كي لا يقع باطلاً. واستناداً لما تقدم و لأهمية ذلك الموضوع قمنا بدراسة و تسليط الضوء على موضوع الآثار القانونية والشرعية لعقد الزواج الباطل دراسة مقارنة بين الفقه والقانون، حيث تكمن أهمية البحث في تبيين الآثار القانونية والشرعية لعقد الزواج الباطل. واستنتجت الدراسة أنّ الزواج الباطل لا يحل به الدخول، ولا يجب به مهر ولا نفقة ولا طاعة، ولا يرد عليه طلاق ولا يثبت به نسب، وإذا دخل الرجل بالمرأة وفق هذا العقد كانت المخالطة بينهما حرام، وينبغي عليهما الافتراق فأن لم يفترقا، فرق القاضي بينهما.